

بلاغ

تفتح بوزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن يوم 16 أكتوبر 2025 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مميز درجة استثنائية للشباب والطفولة وذلك وفقا للشروط التالية:

المنظرة	الشروط اللازمة للترشح	الوثائق المكونة لملف الترشح	آخر أجل لتقديم الترشيحات	عدد الخطط المعروضة للمناظر
المنظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مميز درجة استثنائية للشباب والطفولة بوزارة التعليم بالانظر للشباب والرياضة ووزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن.	يمكن أن يترشح لهذه المناظرة: - الأساتذة المميزون للشباب والطفولة المترشحون في رتبهم والمباشرون للتنشيط من غير المتحصلين على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الاستاذية أو شهادة معادلة والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات. - الأساتذة المميزون للشباب والطفولة المترشحون في رتبهم والقائمون بعمل إداري أو المكفون بخطة وظيفية أو الملحوقون في تاريخ ختم قائمة الترشيحات من غير المتحصلين على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الاستاذية أو شهادة معادلة والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	مطلب ترشح حسب النموذج المعتمد من قبل الإدارة (المصاحب لهذا البلاغ)، - نسخة من قرار انتخاب المترشح، - نسخة من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية، - نسخة من القرار المتعلق بضبط آخر وضعية إدارية للمترشح، - قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينييه، - شهادة تثبت سنوات التنشيط الفعلي بالنسبة إلى الأساتذة المباشرين للتنشيط التربوي الاجتماعي إلى تاريخ ختم قائمة الترشيحات وذلك حسب النموذج المعتمد من قبل الإدارة، (ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينييه)، - نسخة من تقرير آخر تفقد يبدأ بوضحي، - نسخة من بطاقة العدد الإداري بالنسبة إلى غير المباشرين للتنشيط، - نسخة عند الاقتضاء من الكتب المعتمدة في التنشيط والدراسات والبحوث ذات الصبغة الابداعية البحثية والوسائل التعليمية الموازية المؤشر عليها من قبل وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن، والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان سنة فتح المناظرة.	15 سبتمبر 2025	111

ملاحظات هامة: * يجب على المترشحين المناظرة الداخلية المشمل إليها أعلاه أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح الذي ينتمي إليها المترشح ويرفض وجوبا كل مطلب ترشح يرد بعد تاريخ ختم قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على ذلك.
* يسحب المترشح مطلب الترشح الموافق للرتبة التي يرضى في الترشح لها ويتحمل المسؤولية في صحة البيانات المدرجة به.



[illegible]

[illegible]

(۱۴۰۰/۰۱/۰۱)

.....

بسم الله الرحمن الرحيم

(خاص بالإدارة: يتم تعميم هذا النموذج وفقا للمسار المهني لكل مترشح)

المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة للشباب والطفولة
شهادة تثبت سنوات التنشيط الفعلي بالنسبة للمربين والأساتذة المباشرين للتنشيط في تاريخ ختم الترشيحات

- المترشح(ة) :

- المركز الحالي:

مراكز العمل والانقطاعات عن التنشيط (إن وجدت) (ذكر جميع مراكز العمل منذ تاريخ الانتداب إلى تاريخ ختم الترشيحات)			
مركز العمل			تاريخ مباشرة
احتساب فترات التنشيط الفعلي			
سنوات	أشهر	أيام	
.....			/...../.....
1-			/...../.....
الانقطاع إن وجد			تاريخ الانقطاع
.....			سبب الانقطاع
.....			/...../.....
2-			/...../.....
مركز العمل			تاريخ مباشرة
احتساب فترات التنشيط الفعلي			
سنوات	أشهر	أيام	
.....			/...../.....
3-			/...../.....
الانقطاع إن وجد			تاريخ الانقطاع
.....			سبب الانقطاع
.....			/...../.....
4-			/...../.....
مركز العمل			تاريخ مباشرة
احتساب فترات التنشيط الفعلي			
سنوات	أشهر	أيام	
.....			/...../.....

الانقطاعات إن وجدت	
سبب الانقطاع	مدة الانقطاعات
غياب غير شرعي	/...../.....
عدم المباشرة	/...../.....
إلحاق	/...../.....
عمل إداري	/...../.....
وضعية أخرى:	/...../.....

مجموع فترات التنشيط الفعلي باحتساب الانقطاعات إلى حدود تاريخ ختم الترشيحات: سنة شهر يوم.
أشهد بصحة البيانات الواردة أعلاه والمطابقة لما جاء بالوثائق المصاحبة لملف الترشح.

حرر بـ في

الإمضاء والختم

ملاحظة: فترات التنشيط الفعلي هي فترات متصلة أو منفصلة يباشر فيها المترشح لعملية التنشيط ميدانيا وتستثنى منها كل الفترات المتعلقة بالقيام بعمل إداري أو حالات الإلحاق أو وضعية عدم المباشرة.